

حَقِّكَ أَكَاثِمَةً دَخَفَ وَسُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَنِ الْإِيمَانِ فَقَالَ الْإِيمَانُ
 عَلَى أَرْبَعٍ دَعَايِمٍ عَلَى الصَّبْرِ وَالْيَقِينِ وَالْعَدْلِ وَالْجَاهِدِ فَالصَّبْرُ رُفْعُ
 عَلَى أَرْبَعٍ شُعْبٍ عَلَى الشُّوقِ وَالسَّقْمِ وَالزَّهْمِ وَالرَّغْبِ فَمَنْ
 اسْتَأْنَقَ إِلَى الْبَيْتِ سَلَاحِ الشُّهُورَاتِ وَمَنْ اسْتَقْنَقَ مِنَ الشَّارِ الْجَنْبِ
 الْحُرْمَاتِ وَمَنْ زَهَّدَ فِي الدُّنْيَا اسْتَهَانَ بِالْمُصِيبَاتِ وَمَنْ رَضِيَ
 الْمَوْتَ سَاعَ فِي الْخَيْرَاتِ وَالْيَقِينُ مِنْهَا عَلَى أَرْبَعٍ شُعْبٍ عَلَى الصَّبْرِ
 الْعَظِيمِ وَتَأْوِيلِ الْحِكْمَةِ وَمَوْعِظَةِ الْبَيْتِ وَسُنَّةِ الْأَوَّلِينَ لَمْ يَصْرَفْ
 فِي الْفِطْنَةِ تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ وَمَنْ تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ عَرَفَتْ
 الْعَيْبَةَ وَمَنْ عَرَفَتْ الْعَيْبَةَ فَكَمَا مَكَانَ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْعَدْلُ مِنْهَا
 عَلَى أَرْبَعٍ شُعْبٍ عَلَى قَاضِرِ الْفَهْمِ وَغَوْرِ الْعِلْمِ وَرَهْنِ الْحُكْمِ وَرِثَةِ
 الْعِلْمِ فَمَنْ فَهَمَّ عِلْمَ غَوْرِ الْعِلْمِ وَمَنْ عَمِلَ عَوْرَ الْعِلْمِ صَدَقَ عَنْ
 سِرِّهِ الْحَاكِمِ وَمَنْ حَلَمَ لَمْ يَفْرِطْ فِي مِيزَانِ عَاشِرِ النَّاسِ حَيْثُ
 وَالْجِهَادُ مِنْهَا عَلَى أَرْبَعٍ شُعْبٍ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ
 الْمُنْكَرِ وَالصِّدْقِ فِي الْمَوَاطِنِ وَشِمَانِ الْمَنَاقِبِ فَمَنْ
 أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ سَدَّ ظُهُورَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ أَرْقَمَ
 أَرْوَاقَ الْمَنَاقِبِ وَمَنْ صَدَّقَ فِي الْمَوَاطِنِ قَضَى مَا عَلَيْهِ وَمَنْ
 شَفِيَ الْمَنَاقِبِ وَعَقِبَ اللَّهُ عَقِبَ اللَّهِ لَهُ وَأَرْجَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَقَدْ لَقِيْتُهُ عِنْدَ مَسِيرِهِ إِلَى الشَّامِ دَهَا فِيهِ الْإِنْبَاءُ فَتَرَجَّلُوا
 لَهُ وَأَشْتَدُّوا بَيْنَ يَدَيْهِ مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فَقَالَ رَأَيْتُمْ
 مَا أَنْظَرْتُمْ بِهِ أَمْرًا عَظِيمًا فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاللَّهِ مَا يَنْقِضُ بِهِ هَذَا

وَالْكَفْرَ عَلَى أَرْبَعٍ دَعَايِمٍ عَلَى التَّعَمُّقِ وَالسَّارِعِ وَالزَّيْغِ وَالرَّغْبِ
 فَمَنْ تَعَمَّقَ لَمْ يَنْبِتْ إِلَى الْحَقِّ وَمَنْ كَثُرَ تَرَاغُثُ الْجَهْلِ وَأَمْرُهُ
 عَنِ الْمَعْنَى وَمَنْ زَاعَ سَأَلَتْ عَنْهُ وَعُرَّتْ عَلَيْهِ طَرَفُهُ وَأَعْصَابُ
 عَلَيْهِ أَمْرٌ وَصَادَ عَلَيْهِ مَحْرَجُهُ وَالثَّكُفُ عَلَى أَرْبَعٍ شُعْبٍ عَلَى
 التَّمَارِيهِ وَالْهَوْلِ وَالرَّدْوَدِ وَالْإِسْتِسْلَامِ فَمَنْ جَعَلَ الْمِرَاءَ
 دَيْدَمًا لَمْ يَصْبِحْ لَيْلَةً وَمَنْ هَالَهَ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ نَكَصَ عَلَى عَقْبَيْهِ
 وَمَنْ تَرَدَّدَ فِي الرَّيْبِ وَطَبَّتْهُ سَنَابِكُ الشَّيَاطِينِ وَمَنْ
 اسْتَسْلَمَ لِهَيْكَلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ هَلَكَ فِيهَا وَبَعْدَ هَذَا كَلَامُهُ
 تَرَكَتُمْ وَأَوْ كُنْ خَوْفَ الْأَطَالَةِ وَالْحُرُوجِ عَنِ الْعَرْضِ الْقَصُودِ
 فِي هَذَا الْكِتَابِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَعْلَمَ النَّبِيَّ خَيْرِيَّةً
 وَأَعْلَمَ الشَّرَّ شَرًّا مِنْهُ كَرِهَتْهَا وَلَا تَكُنْ مُدْرَأً وَكُنْ
 مُقْتَدِرًا وَلَا تَكُنْ مُقْتَتِرًا اسْرُوفَ الْغِنَى تَرَكَ الْمُنَى مَنْ
 اسْرَعَ إِلَى النَّاسِ بِمَا يَكْرَهُونَ قَالُوا نَبِيَّهُ مَا لَا يَتَكَلَّمُونَ مِنَ الْحَالِ
 الْأَمَلِ أَسَاءَ الْعَمَلِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَاللَّهُ